

سنن ابن ماجه

2086 - حدثنا هناد بن السري . حدثنا أبو الأحوص عن يحيى بن سعيد عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن حفصة زوج النبي A قالت .
 . ثلاث فوق ميت على تحد أن الآخر واليوم با □ تؤمن لامرأة يحل لا (A □ رسول قال - Y
إلا على زوج) . K صحيح